

تونس في ١٥ نوفمبر 2019

## منشور عدد ٥٨ لسنة 2019

الموضوع: حول صلاحيات رؤساء أقسام الصيدلة بالهيئات الصحية العمومية.

المراجع: - الأمر عدد 1634 لسنة 1981 المؤرخ في 30 نوفمبر 1981، المتعلق بضبط التنظيم العام الداخلي للمستشفيات والمعاهد والمراكم المختصة التابعة لوزارة الصحة العمومية،

- الأمر عدد 2501 لسنة 2009 المؤرخ في 3 سبتمبر 2009، المتعلق بالخطط الوظيفية لأعوان أسلاك الأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان العاملين بمختلف أصناف المؤسسات الاستشفائية والصحية التابعة لوزارة الصحة العمومية،

- المنصور عدد 44 لسنة 2010 المؤرخ في 4 جوان 2010، المتعلق بصلاحيات رؤساء الأقسام الاستشفائية.

\*\*\*\*\*//\*\*\*\*\*

وبعد، في إطار الحرص على مزيد تنظيم أنشطة الأقسام الصيدلية بالهيئات الصحية العمومية وفقا للترتيب الجاري بها العمل وخاصة منها الأمر عدد 1634 لسنة 1981 المتعلق بضبط التنظيم العام الداخلي للمستشفيات والمعاهد والمراكم المختصة التابعة لوزارة الصحة العمومية، تؤكد وزارة الصحة على أن رؤساء الأقسام الصيدلية مسؤولون على تنظيم وتنسيق أنشطة كافة الأعوان الراجعين لهم بالنظر.


هذا وتتجدر الإشارة إلى أن رئيس قسم الصيدلة مكلف بتنظيم العمل بقسم الصيدلة والإشراف على مختلف الأنشطة التي يقوم بها الأعوان العاملين بالقسم وخاصة منها تحضير الأدوية ومراقبة جودة وسلامة استعمال المواد الصيدلية وترشيد استهلاكها والتصرف في المواد الصيدلية وتحضيرها ومراقبتها ومسكها والمساهمة في تأمين سلامـة مـسـالـكـ المـوـادـ الصـيـدـلـيـةـ والـيـقـظـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـتـلـكـ الـمـوـادـ إـعـدـادـ طـلـبـيـاتـ الـمـوـادـ الصـيـدـلـيـةـ فـيـ إـطـارـ الـمـيـزـانـيـةـ

المرصودة للغرض وذلك بالتنسيق مع كل الأقسام وإدارة المؤسسة الاستشفائية واللجنة الطبية ومجلس الإدارة.

كما يجدر التأكيد في هذا الإطار على أهمية دور رئيس قسم الصيدلة خاصة في السهر على تأمين وحفظ الأدوية والمعدات والتجهيزات المتوفرة بالقسم وتنظيم اجتماعات دورية مع الأعوان العاملين معه لبلورة تصورات من شأنها المساهمة في النهوض بجودة الخدمات الصحية وبصفة عامة العمل على تأمين مناخ ملائم للعمل بين الأعوان الراجعين له بالنظر.

ونظراً لأهمية الموضوع فإن جميع المتتدخلين مدعوون إلى تنفيذ مقتضيات هذا المنشور بكل دقة.

وزيرة الصحة بالنيابة



وزيرة الصحة بالنيابة  
دكتورة هناء شعيق

#### الموجه إليهم للإعلام والمتابعة والتنفيذ:

- المديرون العامون ومدير الإدارة المركزية،
- المديرون الجهويون للصحة،
- المديرون العامون ومدير المؤسسات العمومية والمعاهد والمراكم المختصة،
- رؤساء الأقسام الصيدلية،
- رئيس المجلس الوطني لهيئة الصيادلة.